الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ١٩ شعبان سنة ١٣٨٨هـ . الموافق ١٠ تشرين الثاني سنة ١٩٦٨ م. العدد ٢١٣٤

الفهرس

مطبعة الجيش العربي



وكالات الوزراء

صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بان يتولى معالي السيد ضيف الله الحمود وزير الداخلية اعمال وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالوكـــالة طيلة مدة غياب سماحة الشيخ عبد الحميد السائح وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في الجزائر .

قضاة العشائر

١ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على تعيين السيدمحمد سالم ابو الغنم قاضيا عشائريا خلفا للمرحوم مطلق ابو الغنم .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقـــة على تعيين الشيخ صالح العبيد النوفل قاضيا عشائريا .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :–

١ – تعيين الدكتور زهير نجم الدين قطينة بوظيفة طبيب بيطري في ادنى مربوط الدرجة الخـــامسة من تاريخ مباشرته العمل .

٢ – ترفيع السيد مصطفى ابو الهوى الى ادنى مربوط الدرجه السادسة ليشغل وظيفة فني هندسة من تاريـــخ ١٩٦٨/١٠/١٦ .

٣ – ترفيع السيد اندريا خليل بطارسة الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة ملحق سياحي من تاريخ ١٩٦٨/١٠/١٦ .

٤ – ترفيع السيد موسى فلوح ايوب الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مـــأمور تسجيل من تاريخ ١٩٦٨/١٠/١٦ .

٥ – قبول استقالة كل من :–
المهندس السيد محمد عطا الله البدور من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٦٨/١٠/٣٠ .
السيد شفيق الربضي من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٦٨/١٠/١١ .

٦ – احالة كل من السادة التالية اسماؤهم على التقاعد من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : –

نديم ابراهيم برغوث	١٩٦٨/١١/١
كامل الدجاني	١٩٦٨/١١/١
محمود محمد عثمان	١٩٦٨/١٢/١
محمد فهد جرار	١٩٦٨/١١/١
غسان محمد عطاري	١٩٦٨/١١/١٥

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة عـــلى قرار مجلس الـــوزراء رقم (٢٣٥٢) تاريخ ١٩٦٨/١٠/٢١ المتضمن ما يلي :

١ – منح السيد نظير احمد سعد الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانـــون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ – منح السيد عبد الحميد محمود عربي كاتبي الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثـــاني من المادة الثالثـــة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائـــه من شرط سبق الاقامـــة مدة اربع سنوات .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالـــة الملك المعظم بالموافقة عـــلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٩ تاريخ ١٩٦٨/١٠/٧ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :–
السيد حمدي رشاد عبد الله الزرو
السيد صلاح الدين محمد عثمان الزرو
بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٣ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمـــد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قـــرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٣٢) تاريخ ١٩٦٨/١٠/١٦ المتضمن منح السيد زهير انور قدورة الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ١٩٦٨/١٠/٢٨ الموافقة على منح الجنسية الاردنيـــة بالتجنس الى السيد عبد الفتاح حسن ابراهيم البلتاجي بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنيـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٨/١٠/٢١ الموافقة على منح كل من :–
١ – السيد صلاح الدين عبد اللطيف
٢ – السيد احمد رشيد عبد الخضر
الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤

الاستملاك

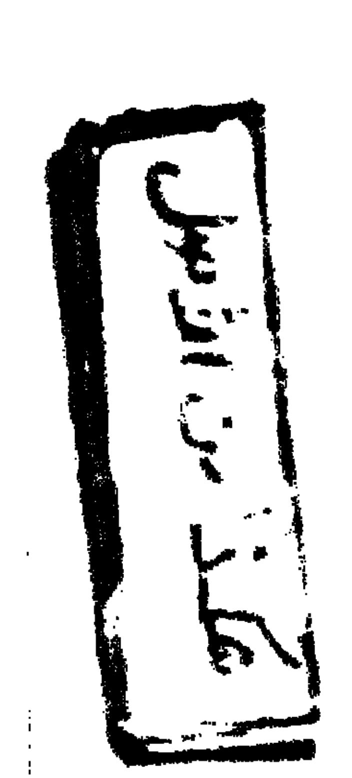
١ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامــير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قــرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٣٧) تاريخ ١٦/١٠/١٩٦٨ المتضمن ما يلي :

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (٣٧٧) مترا مربعا من القطعة رقـم (٣١) من حوض تل الملح رقم (٢) من اراضي بيت راس وما مساحته (٣٤٣) مترا مربعا من القطعة رقم (٤) من حوض العلاء رقم (٥) وما مساحته (٤٥٨) مترا مربعا من القطعة المستثناه من التسوية رقـم (١) من الحوض رقم (٦) من راضي قرية الحريبة وما مساحته (٥٠٥) امتار مربعة من القطعة رقـم (٦) من حوض ام عامود رقم (٦) من اراضي قرية سما الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢١١٣) من الجريـدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٦٨ استملاكا مطلقا لاغراض سلطة المصادر الطبيعية من اجل استعمالها طرقا الخزانات المياه في قرى اللواء الشمالي وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته دونمان و (٢٧١) مترا مربعا منها (٩١٥) مترا مربعا من القطعة رقم (١٣) وكامل مساحة القطعة رقم (١١٧) البالغة (٢٢٢) مترا مربعا وكامل القطعة رقم (٢٦٦) البالغة مساحتها (٨٩٦) مترا مربعا وما مساحته (٢٣٨) مترا مربعا من القطعة رقم (٢٦٧) جميعها من حوض عوجان الشمالي رقم (٨) من اراضي مدينة الزرقــاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعـدد ٢١٢٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٥/٩/٩٦٨ استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للجيش العربي لتكون حرما لآبار المياه فيها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك المساحات المقتطعة من قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٧١ – ٢٧٤) من الحوض رقم (١٧) من اراضي اربد العائدة للسيد محمد علي محمود عبندة وشريكه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (١٦٦٢) من الجــريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقــة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٤ تاريخ ٥/١٠/١٩٦٨ المتضمن استملاك المساحات الكائنــة في غور الصافي وغور فيفــه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٣١١٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٥/٨/١٩٦٨ استملاكا مطلقا لاغراض فتح طريق غور الصافي/العقبة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .



٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٥٦) تاريخ ٢١/١٠/١٩٦٨ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك جزء من القطعة رقم ١٧٩ من حوض رقم ٨ من اراضي البارحة البالغة مساحتــه ٢٥٠ مترا مربعا العائدة للسيد صالح محمد زعل محافظه وشريكه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعــدد ١٩٦٢ من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا بغية دمجــه في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك جزء من القطعة رقم ٣٩٣ من حوض رقم ١٧ من اراضي اربد العائدة للسيد عبد الحليم رشيد العيد وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ الصادر في عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجه في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعــد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصــدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (١٠٠٦) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٥٤ حي ٦ الهاشمية ملك السيدة مريم موسى صوفار خورما وشركاها بغية جعلها حرما لبئر المياه في تلك المنطقة بالاضافة لما استملك منها في السابق للشارع العام كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٨٨٣/١٥ – تاريخ ١٢/١٠/١٩٦٨ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

٢٠/١٠/١٩٦٨

امين العاصمة
المهندس احمد فوزي

اعلان

عملا باحكام الفقره الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ اعلن انني خـــلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك ما مساحته (٣٠٣) أمتار مربعة من القطعة رقم ٣١٣ من حوض وادي صقره رقم (١٨) من اراضي مدينة عمان استملاكا مطلقا بقصد ضم هذه المساحة الى المساحات المجاورة المستملكة سابقا لغرض بناء مدرسة عليها من قبــل وزارة التربية والتعليم هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قراره باستملاك مساحات الاراضي المبين مقاديرها ازاء القطع المذكورة في ادناه استملاكاً مطلقاً بغية انشاء خزان جديد للمياه عليها والعائدة للسادة نارت حسين رمضان ورفقاه هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

تحريراً ١٩٦٨/١٠/٢١

رئيس بلدية جرش
(حلمي الكايد)

رقم الحوض	رقم القطعة	اسم المتصرف (المـــالك)	المساحة العمومية		المساحة المقتطعة		الربع القانوني		الزائد عن الربع		البـــاقي		ملحوظات
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	
٢	١٠٤	نارت حسين رمضان وشركاه	٥٥٦	٢٥	٠٠٠	٨	٣٨٩	٦	٦١١	١	٥٥٦	١٧	ارض زراعيةبعل
٢	١٠٥	محمد السرور العبد الهادي وشريكه	٣٠٥	١١	٧٠٢	١	٨٢٦	٢		—	٦٠٣	٩	«
٢	١٠٦	مهدي الصباغ وشركاه	٢٨٠	٧٦	٤٢٠	٣	٧٠	١٩	-	—	٨٦٠	٧٢	«
٢	١٢٢	علي السعيد الطالب	٣٣٩	٦٥	٩١٣	٦	٣٣٥	١٦	—	—	٤٢٦	٥٨	«

شؤون البلديات

اعــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اقرر تأسيس بلدية في قرية دير علا / محافظة البلقاء على ان تشمل حدودها ما يلي : —

١ ــ كامل الحوض رقم ٢٩	موقــع البراك الشــمالي
٢ ــ كامل الحوض رقم ٣٠	موقــع البراك الجنــوبي
٣ ــ كامل الحوض رقم ٣١	موقــع الدبــاب الشمالي
٤ ــ كامل الحوض رقم ٣٣	موقــع الدبــاب الجنوبي
٥ ــ كامل الحوض رقم ٣٤	موقع كنار الدباب والشعبه
٦ ــ كامل الحوض رقم ٣٧	موقع الشقاق والحــائط

وزيــر الداخليــة للشؤون البلديــة والقرويــة
الدكتور صالح برقان

تعليمات اللجان الطبية العسكرية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦ / ١٠ / ١٩٦٨ الموافقة على تعليمات اللجان الطبيــة العسكرية المعدله لسنة ١٩٦٨ بشكلها التالي : —

تعليمات اللجــان الطبية العسكرية المعـدلة

المادة ١ — تسمى هذه التعليمات (تعليمات اللجان الطبية العسكرية المعدلة لسنة ١٩٦٨) وتقرأ مع تعليمات اللجان الطبية العسكرية لسنة ١٩٦٧ المنشورة في العدد ٢٦٤٨ من الجريدة الرسمية والمشار اليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة (٤) من الملحق الاول للتعليمات الاصلية على النحو التالي : —

يصنف كل طالب استخدام في الجيش العربي حسب الدرجات التالية : —

الدرجة الاولى

يصنف بهذه الدرجة كل من يتمتع بلياقة بدنية ممتازه وصفات خاصة تجعله لائقا للخدمة في اي وحدة من وحدات الجيش العربي المقاتلة والتي يوكل اليها مهام تتطلب مستوى رفيعا من اللياقة البدنية وعلى الاخص الصنوف التالية : —

طيار ــ مظلي ــ صاعقة ــ غطاس ــ براد طائرات ــ براد هيكل هوائي طيران ــ ميكانيكي هيكل هوائي طيران ــ برادمحرك طيران ــ ميكانيكي محرك طيران ــ براد كهربائي طيران ــ ميكانيكي كهربائي طيران

براد كهربائي ارضي ـ ميكانيكي كهربائي ارضي ـ براد آلات دقيقة طيران ـ ميكانيكي آلات ـ دقيقة طيران براد لاسلكي طيران ـ ميكانيكي لاسلكي طيران ـ براد لاسلكي ارضي ـ ميكانيكي لاسلكي ارضي ـ براد رادار طيران ـ ميكانيكي رادار طيران ـ براد رادار ارضي ـ ميكانيكي رادار ارضي ـ براد اسلحة طيران ـ ميكانيكي اسلحة طيران ـ براد غازات طيران ـ ميكانيكي غازات طيران ـ براد ادوات نجاة طيران ـ ميكانيكي ادوات نجاة طيران ـ براد مكيفات هواء ـ ميكانيكي مكيف هواء ـ صانع دهان انسجة طيران ـ واية مهن اخرى يمكن احداثها في المستقبل تتطلب هكذا مستوى من اللياقة البدنية .

لايصنف بالدرجة المشار اليها اعلاه من هم اقل من المستوى التالي : ـ

العمر	اللياقة البدنية	الاطراف العليا	الحركة الاطراف السفلى	السمع	العين اليمنى	العين اليسرى	المقدرة العقلية	التوازن العاطفي
	١	١	١	١	١	١	٢	٢

الدرجة الثانية

يصنف بهذه الدرجة كل من يتمتع بلياقة بدنية جيدة تجعله لائقاً للخدمة في جميع وحدات الجيش وعلى الاخص الصنوف المحددة ادناه : ـ

المشاة ـ المدفعية ـ الدروع ـ الهندسة ـ اللاسلكي ـ البحرية ـ الموسيقى والمهن التالية : ـ
واية مهن وصنوف يمكن احداثها في المستقبل وتتطلب لياقة بدنية من هذه الدرجة : ـ
سائق سيارة ـ سائق دراجة ـ سائق/اشارة/مدفعي ـ سائق اشارة/سائق ناقلة لحوم مشجلة ـ سائق رافعة سائق دبابة ـ سائق ساحبة مدفع ـ سائق حاملة مدفع ـ سائق الات (تراكتور) ـ ملاح ـ (قائد زورق) ـ بحار عادي ـ بحار اشارة ـ اشاره ـ صداح ـ ميكانيكي أنقاذ ـ مأمور الة تسديد ـ مدفعي ـ (اختصاصي) ـ مشرف ومساعد مشرف على كلاب الحراسة ـ نقالة ـ ميكانيكي عمومي ـ مأمور لاسلكي ـ مأمور خطوط ـ مأمور مقسم ـ ميكانيكي اجهزه ـ ميكانيكي موتورات ـ ميكانيكي خطوط ـ ميكانيكي ديزل ـ خبير ميكانيكي اليات (أ) ـ خبير ميكانيكي اليات (ب) ـ ميكانيكي اليات (أ) ـ ميكانيكي اليات (ب) ـ خبير كهربائي اليات (أ) ـ كهربائي اليات (أ) ـ خبير كهربائي اليات (ب) ـ خبير كهربائي الكتروني ـ كهربائي اجهزة الكترونية ـ ميكانيكي اجهزة الكترونية ـ ميكانيكي مدافع .

لايصنف بهذه الدرجة من هم اقل من : ـ

العمر	اللياقة البدنية	الاطراف العليا	الحركه الاطراف السفلى	السمع	العين اليمنى	العين اليسرى	المقدرة العقلية	التوازن العاطفي
	٢	٢	٢	٢	٢	٣	٢	٢

الدرجة الثالثة

يصنف بهذه الدرجة كل من يتمتع بلياقة بدنية متوسطة من صنوف المهن المذكورة ادناه واية مهن قد تحدث في المستقبل ولا تتطلب لياقة بدنية اكثر من هذه الدرجة : ـ

خازن عهده ـ خازن فني ـ كاتب فني طيران ـ كاتب مراقبة جوية ـ كاتب فني سيارات ـ خازن فني طيران ـ خازن فني سيارات ـ مساعد ممرض صحة ـ مساعد غرفة عمليات ـ مساعد مختبر ـ مساعد ممرض نقل دم ـ مساعد ممرض معالجة حكمية ـ مساعد ممرض اسنان ـ مساعد ممرض بيطري ـ مساعد ممرض مفتش لحوم ـ مفتش وقاية صحية ـ مصور اشعة ـ ميكانيكي اشعة ـ ميكانيكي ادوات طبية . فاحص ذخيرة ـ خبير اطفائية ـ مأمور اطفائية ـ مدرب حريق ـ خبير في اوازم ومشتريات ـ براد عمومي طيران ـ خراط ـ بندقي اسلحة خفيفة ـ مراقب هوائيات ـ مأمور دفاع جوي ـ مأمور زيوت ـ نجار طيران ـ مصور طيران ـ مساح ـ كاتب قلمي ـ طابع ـ ميكانيكي تمديدات زيوت ـ ميكانيكي عمومي طيران ـ كاتب فني .

لايصنف لهذه الدرجة من هم اقل من المستوي التالي : ـ

العمر	اللياقة البدنية	الاطراف العليا	الحركة الاطراف السفلى	السمع	العين اليمنى	العين اليسرى	المقدرة العلقليه	التوازن العاطفي
	٣	٣	٣	٣	٥/٣	٥/٣	٢	٢

الدرجة الرابعة

يصنف لهذه الدرجة كل من يتمتع بلياقة بدنية دون الدرجات السابقة ولاتحول دون استخدامه باحدى المهن التالية : ـ

الاطباء ـ الصيادلة ـ مهندس (معماري / كهربائي / كيمائي ـ المحامون ـ معلمو الثقافة ـ الائمة ـ مساعد محلل كيماوي صناعي ـ ميكانيكي اسنان ـ كاتب محاسب ـ مترجم ـ مصور فتوغرافي ـ رسام ـ رسام طوبوغرافي ـ مصور لوحات ـ كارتوغراف ـ طابع ليتوغراف ـ مصور وطابع مخططات ـ مساح طوبوغرافي ـ مصور خطاط خرائط ـ زنكو غراف ـ مونوتايب ـ طابع خرائط ـ طابع مطبعة ـ مجلد ـ منضد احرف ـ مدقق (قارىء نسخ) ـ خطاط ـ صفيف احرف ـ قياس ـ طاهي ـ نجار ـ كندرجي ـ خياط ـ بناء ـ كوى ـ غسال ـ مواسرجي ـ تنظيفات ـ عامل ـ سفرجي ـ دقيق ـ مبيض ـ حجار ـ سراج (مصلح مهمات) ـ منجد ـ حلاق ـ اشغال عامة ـ سكاب ـ حداد / لحام كهرباء ـ مأمور سينما ـ مساح ارصاد ـ حائك ميكانيكي الات نسيج ـ مراقب محركات بندقي ـ براد ـ دهان ـ خطاط ـ مصلح مبرد ـ مصلح بناشر ـ ميكانيكي تمديدات ـ خبير تدفئة ـ خبير كهربائي ـ خبير حداد / لحام كهرباء ـ خبير مواسرجي ـ خبير حفار آبار ـ خبير تدفئة مركزية ـ خبير عمومي ـ خبير بندقي ـ خبير فني سيارات ـ خبير معادن ـ خبير ميكاليكي الات دقيقة ـ مراقب تدفئة ـ مراقب خطوط مياه ـ مراقب فني ـ حاسب كميات ـ حفار آبار ـ

اختصاصي تموين فني – ميكانيكي دراجات – ميكانيكي معادن – خبير تلبيس ومصلح اطارات – خبير وميكانيكي / توليد اوكسجين – خبير وميكانيكي توليد استلين .

لايصنف لهذه الدرجة من هم اقل من المستوى التالي : –

العمر	اللياقة البدنية	الاطراف العليا	الحركة الاطراف السفلى	السمع	العين اليمنى	العين اليسرى	المقدرة العقلية	التوازن العاطفي
	٤	٤	٤	٤	٨/٣	٨/٣	٢	٢

الدرجة الخامسة

المادة ٣ – يعتبر غير لائق للخدمة نهائياً من كان دون المستويات السابقة .

تعدل المادة (٧) من الملحق الاول للتعليمات الاصلية على النحو التالي :–

أ – اذا اصيب الضابط او الفرد اثناء الخدمة بعاهة تستدعي اعادة تقييمه فانه يعرض على اللجنة الطبية العسكرية التي تقوم بفحصه واعادة تصنيفه حسب هذه الدرجات ويترك للمراجع المختصة ابقائه في الخدمة بالدرجة الجديدة والعمل الجديد او الاستغناء عن خدماته ؛

ب – يخضع المكلفون للخدمة الوطنية الاجبارية لنفس التصنيف والدرجات الواردة في هذه التعليمات ولكن يجوز استخدامهم في الوحدات المقاتلة في المهن المناسبة للدرجات لياقتهم البدنية طبقاً لمقتضيات الحاجة .

قرار

صادر عن رئيس الوزراء

بمقتضى المادة ٨ من قانون الجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني المؤقت رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٨

عملا بالمادة (٨) من قانون الجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني المؤقت رقم (٥٦) لسنة ١٩٦٨ ، اقرر اختيار الذوات التالية اسماؤهم ليكونوا اعضاء مؤسسين لجمعية الهلال الاحمر الاردني ونشر ذلك بالجريدة الرسمية .

رئيس الوزراء

بهجت التلهوني

الاعضاء المؤسسون

معالي الدكتور جميل التوتنجي
الحاج محمد علي بدير
معالي السيد سليم البخيت
معالي الدكتور احمد ابو قوره
السيد الحاج محمد حسن عزيزيه
معالي السيد انور الخطيب
الدكتور سليم معتوق

السيد عبد الرحمن ابو حسان
الحاج توفيق الطباع
الحاجة عندليب العمد
الحاجه رشده معزوز المصري
السيدة جميلة بشناق
الدكتور غالب القسوس
السيد صائب الناظر

سماحة الشيخ ابراهيم قطان
السيد توفيق قطان
معالي السيد وصفي ميرزا
معالي السيد نظام الشرابي
الدكتور منير موسى
السيده حرم سليم النابلسي
الحاج معزوز المصري
السيد جودت شعشاعة
الحاجه كوثر الداود
السيدة مرغريت قطان
السيدة فريدة ارشيد
الدكتور يوسف ذهني
السيد حسني فريز
معالي السيد محمد طوقان
السيد توفيق ابو السعود
الدكتور عصام حجازي
الدكتور جميل مرقه
السيد عبد الغني ابو قوره
السيد ناجي عبد العزيز
السيد حسني سيدو الكردي
دولة السيد بهجت التلهوني
الدكتور موفق الفواز
دولة السيد وصفي التل
امير اللواء السيد معن ابو نوار
الدكتور ياسر عمرو
السيد بصري علاء الدين
الدكتور عبد الرزاق ابو قوره
السيد حنا الخوري
معالي السيد عاكف الفايز
الشيخ مطلق الحديد
السيد هاني خير
دولة السيد سليمان النابلسي
السيد عبد الحليم عباس
الدكتور وليد بسيسو

معالي السيد عبد الرحيم الواكد
معالي السيد احمد اللوزي
معالي السيد عادل الشمايله
معالي السيد صلاح ابو زيد
السيد راجي الشمايله
السيد مروان النمر
السيد عبد الكريم الحمود
السيد زكي القسوس
معالي السيد محمد علي رضا
الحاج جمال عصفور
السيد جورج جوردان
معالي السيد صالح المجالي
السيد عمران المعايطه
السيد كريم المجالي
السيد عبد الوهاب الطراونه
معالي السيد فضل الدلقموني
السيد نعيم التل
السيد زيد الرفاعي
السيد عبد القادر طاش
معالي السيد صالح المعشر
عطوفة السيد كامل عريقات
السيد رشيد عريقات
السيد شحاده طوال
السيد علي منكو
السيد نزار جردانه
السيد سليم الصباغ
السيد عصام بدير
السيد حسن النابلسي
السيد اميل قبيسي
السيد الياس المعشر
السيد ابراهيم نزال
السيد ابراهيم الزين
السيد وائل النابلسي

السيدة شا كره الشكعه	معالي السيد عبد المجيد حجازي
معالي السيد هاشم الجيوسي	السيدة بشرى الادهم
السيد امين الخطيب	السيدة جاوده كمال
السيدة ناجية عقل	السيدة سلمى الحسيني
السدة فاطمة عبوشي	السيدة نفوذ ابو السعود

(او –٢٢)

آمر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بموجب نظام الدفاع رقم ٩ لسنة ١٩٣٩

استنادا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٤) من نظـام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩ وللصلاحية المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء بمقتضى المادة (٩) من نظـام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ .

ولاحقا لامر الدفاع رقم أو– ١٥ الصادر عني بتاريخ ١٩٦٨/٦/١٦ آمر بمايلي : –

١ – يجري ادخال مادة زيت الزيتون الاردني من الضفة الغربية من المملكة الى اسواق الضفة الشرقية حسب الترتيب التالي : –

أ – تصدر نقاط المراقبة تصاريح خاصة للسيارات التي تنقل مادة زيت الزيتون ويجـري سوقها مباشرة الى سوق الجملة المركزي .

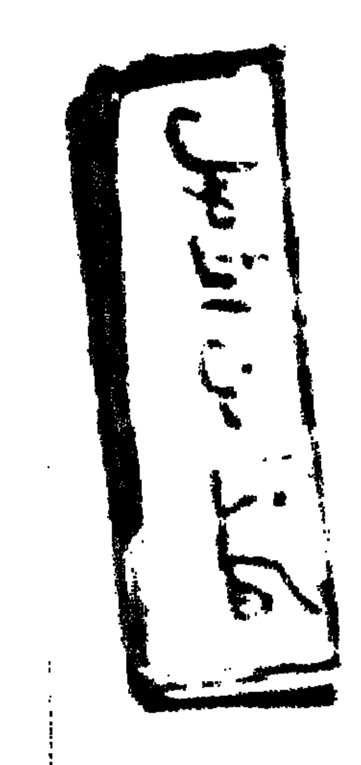
ب – تقوم لجنة المراقبة المؤلفة بموجب احكام امـر الدفاع رقم أو – ١٥ الصادر عني بتاريخ ١٩٦٨/٦/١٦ باخذ عينات من الارسالية لارسالها الى المختبر للتأكد من عـدم خلطها بزيوت اخرى وعلى نفقة صاحب الزيت ومراقبة الكميات الواردة اليها للتحقق من مصدرها ونوعيتها وعدم خلطها بمواد اخرى ،

ج – يصدر رئيس اللجنة المذكورة اعـلاه تصريحا باجازة ادخال مادة زيت الزيتون بنـاء على قرار اللجنة الواردة في البند رقم (ب) من امر الدفاع .

٢ – يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من ١٩٦٨/١٠/٢٤ .

وزير الاقتصاد الوطني

حاتم الزعبي



(او –٢٣)

أمر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (٩) ١٩٣٩ .

استناداً للصلاحية المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الانجار مع العدو) آمر بما يلي : –

١ – ينظم ادخال الموز من الضفة الغربية الى الضفة الشرقية من المملكة حسب الترتيب التالي : –

أ – يجري ادخال كميات الموز الواردة من الضفة الغربية الى الضفة الشرقية من المملكة عن طريق جسر الملك حسين فقط .

ب – الحاقا لأمر الدفاع رقم (أو – ١٥) على المزراعين الراغبين في ادخال منتوجاتهم من المـوز الى الضفة الشرقية من المملكة بعد حصولهم على التصريح اللازم ان يكون بحوزتهم شهادة منشأ مصدقة من رئيس البلدية ورئيس الغرفة التجارية بالاضافة الى توقيع المنتج او المنتجين عليها .

ج – على نقطة المراقبة في الشونه الجنوبية ارسال السيارة المحملة بالموز الى سوق الجملة المركزي ليجري عليها الكشف اللازم من قبل اللجنة المعينة في امر الدفاع رقم (أو – ١٥ وعلى اللجنـة ان تصدر اذنا ببيعها وان تستعين اذا لزم باصحاب الخبرة في هذا المضمار وعليها ايضا تفتيش مخامر الموز بعد ازال الحمولة .

د – يعمل بالمادة الخامسة من امر الدفاع رقم أو – ١١ بشأن السيارة بعد تفريغها من الحمولة .

هـ – كل من يخالف هذا الامر يحال بقرار صادر عني بناء على تنسيب من اللجنه الى المحـاكم العرفية العسكرية والمؤلفة بموجب تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ .

٢ – يصبح هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/١٠/٣٠

وزير الاقتصاد الوطني

حاتم الزعبي

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٦٨

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة الثانية فقرة (ب،ه) والمادة الخامسة من النظـام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس ادارة دائرة التموين والاستيراد والتصدير المنعقد بتاريخ ١٩٦٨/٨/٣١ اقرر ما يلي :—

١ — تحدد اسعار المأكولات والمشروبات وتصنيف المطاعم والمتنزهات والملاهي كما يلي :

تصنيف المطاعم والمتنزهات والملاهي :

المطاعم والمتنزهات والملاهي :	درجة التصنيف
١ — مطعم وملهى الفيلا روزا	• • • • • خمسة نجوم
٢ — مطعم وملهى فندق الاردن	• • • • • " "
٣ — مطعم وملهى سيزار	• • • • • " "
٤ — مطعم وملهى فيلادلفيا	• • • • • " "
٥ — مطاعم الاردن	• • • • • " "
٦ — مطعم جبري	• • • • اربعة نجوم
٧ — مطعم وبار علي بابا	• • • • " "
٨ — مطعم وبار الاسد الاحمر	• • • • " "
٩ — مطعم وملهى الاربعين حرامي	• • • • " "
١٠— مطعم وملهى نجمة الهند	• • • ثلاثة نجوم
١١— مطعم وملهى الفوانيس	• • • " "
١٢— مطعم وبار الشرق	• • • " "
١٣— مطعم السردي	• • • " "
١٤— مطعم الاوتوماتيك	• • • " "
١٥— مطعم دار السرور	• • • " "
١٦— مطعم وبار السهل الاخضر	• • • " "
١٧— مطعم ومتنزه جروبي	• • • " "
١٨— مطعم السلام	• • • " "
١٩— كارتويل—فندق ماونت	• • • " "
٢٠— مطعم وملهى الكت كات	• • نجمتان
٢١— مطعم وبار مكسيم	• • "
٢٢— مطعم وبار الدوار الثالث	• • "
٢٣— مطعم روي	• • "
٢٤— مطعم الاوبرج	• • "

المطاعم والمتنزهات والملاهي	درجة التصنيف
٢٥— مطعم السنترال	• • نجمتان
٢٦— مطعم وبار باخوس	• • نجمتان
٢٧— بار الاميركين	• نجمة واحدة
٢٨— ريفيرا سناك	• " "

٢ ـ جميع المطاعم والمتنزهات غير المذكورة في البنـد رقم (١) تعتبر غير مصنفة وتخضع للتسعيرة المبية في البند رقم (٣) .

٣ ـ تحدد اسعار المأكولات والمشروبات في المطاعم والمتنزهات والملاهي حسب الصنيف كما يلي : —

انواع المأكولات والمشروبات	فئـة خمسة نجوم / فلس	فئـة اربعة نجوم / فلس	فئـة ثلاثة نجوم / فلس	فئـة نجمتين بالفلس	فئة نجمة بالفلس	غير مصنفة بالفلس
المأكولات :						
١ ـ المقبلات بأنواعها	١٠٠	٨٠	٧٠	٥٠	٤٠	٣٠
٢ ـ الحساء بأنواعها	١٠٠	٨٠	٦٠	٥٠	٤٠	٣٠
٣ ـ المعجنات	٢٠٠	١٥٠	١٢٠	١٠٠	٨٠	٦٠
٤ ـ الاسماك بأنواعها	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	١٨٠
اللحوم والمشاوي :						
٥ ـ شاتو بريان	٧٠٠	٦٠٠	٥٥٠	٥٠٠	٤٥٠	—
٦ ـ فيليه مينو او مشوي	٥٠٠	٤٥٠	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	—
٧ ـ كستليته خاروف او عجل	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٤٠	٢٢٠	٢٢٠
٨ ـ لحم مشوي او كباب	٣٠٠	٢٨٠	٢٥٠	٢٢٠	٢٠٠	٢٠٠
٩ ـ اسكالوب فنواز اوكارمن	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٨٠	٢٦٠	٠٠٠
١٠ـ ستيك بأنواعه	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٧٠	٢٥٠	٢٠٠
الدواجن :						
١١ـ فروج مشوي كامل	٦٠٠	٥٥٠	٥٠٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٢٠
١٢ـ فروج مسحب كامل	٦٥٠	٦٠٠	٥٥٠	٥٠٠	٥٠٠	٠٠٠
١٣ـ شيش طاووق بالصحن	٦٠٠	٥٥٠	٥٥٠	٥٠٠	٥٠٠	—
١٤ـ الخضار والسلطة والاجبان	١٠٠	٨٠	٦٠	٥٠	٤٠	٣٠
١٥ـ الحلويات الغربية والشرقية والفواكه :	١٠٠	٨٠	٦٠	٥٠	٥٠	٤٠
١٦ـ النبيذ المحلي (٧٥٠ س.ل)	٧٥٠	٦٥٠	٦٠٠	٥٥٠	٥٠٠	٤٥٠
١٧ـ النبيذ الاجنبي (٧٥٠س.ل)	٢٫٠٠٠	١٫٩٠٠	١٫٨٥٠	١٫٧٥٠	١٫٧٠٠	١٫٥٠٠
١٨ـ الشمبانيا (٧٥٠ س.ل)	٤٫٠٠٠	٣٫٩٠٠	٣٫٨٥٠	٣٫٧٥٠	٣٫٠٠٠	٠٫٠٠٠
١٩ـ وسكي اكسترا (٧٥٠س.ل)	٥٫٠٠٠	٤٫٩٠٠	٤٫٧٥٠	٤٫٦٠٠	٤٫٠٠٠	—

انواع المأكولات والمشروبات	فئة خمسة نجوم/فلس	فئة اربعة نجوم/فلس	فئة ثلاثة نجوم/فلس	فئة نجمتين بالفلس	فئة نجمة بالفلس	غير مصنفه بالفلس
٢٠– وسكي (٧٥٠س.ل)	٤٫٠٠٠	٣٫٩٠٠	٣٫٦٠٠	٣٫٠٠٠	٢٫٥٠٠	٢٫٣٠٠
٢١– وسكي ½ لتر)	٢٫٠٠٠	١٫٩٠٠	١٫٦٥٠	١٫٥٠٠	١٫٢٠٠	١٫١٠٠
٢٢– ويسكي (¼) لتر	١٫٢٥٠	١٫١٥٠	١٫٠٥٠	٫٨٥٠	٫٧٥٠	٫٧٠٠
٢٣– كونياك اجنبي عادي	٢٫٠٠٠	١٫٩٠٠	١٫٨٥٠	١٫٧٥٠	١٫٦٠٠	–
٢٤– ويسكي كاس	٫٣٠٠	٫٢٥٠	٫٢٢٠	٫٢٠٠	٫١٨٠	٫١٦٠
٢٥– ويسكي توت	٫٤٠٠	٫٣٢٠	٫٣٠٠	٫٢٨٠	٫٢٥٠	٫٢٢٠
٢٦– ليكير بانواعه	٫٣٠٠	٫٢٨٠	٫٢٧٠	٫٢٥٠	٫٢٥٠	–
٢٧– بيره كبيره محلي	٫٣٠٠	٫٢٧٠	٫٢٥٠	٫٢٢٠	٫٢٠٠	٫١٨٠
٢٨– بيره صغيره محلي	٫١٧٠	٫١٥٠	٫١٣٠	٫١١٠	٫١٠٠	٫٠٩٠
٢٩– مشروبات خفيفه ومرطبات	٫١٠٠	٫٠٧٠	٫٠٦٠	٫٠٥٠	٫٠٤٠	٫٠٣٠
٣٠– ساندويشات مختلفة	٫٢٠٠	٫١٥٠	٫١٠٠	٫٠٨٠	٫٠٦٠	٫٠٤٠
٣١– عرق(٧٥٠س.ل)مع المازة	٫٧٥٠	٫٧٠٠	٫٦٥٠	٫٦٠٠	٫٦٠٠	٫٥٠٠
٣٢– في حالة وجود استعراض يضم اكثر من (٣) اشخاص يضاف كرسم دخول .	٫٢٥٠	٫٢٠٠	٫١٥٠	–	–	–

٤ – يضاف على جميع الاسعار (١٠ ٪) بدل خدمة باستثناء المحلات غير المصنفة .

٥ – تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتباراً من ١٩٦٨/١٠/١٧ .

٦ – كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام .

وزير الاقتصاد الوطني
التموين والاستيراد والتصدير
حاتم الزعبي

امـــر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر منع دخول وتداول واذاعة الاغنية المساة La Terre Promise (ارض الميعاد) في المملكة الاردنية الهاشمية، وهي من اداء المغني Richard Antony وسجلة على نوعين من الاسطوانات من انتاج شركة كولومبيا في فرنسا ، النوع الاول مرقم على احد وجهيه CFP x 13424 YL x 1359 ، والنوع الثاني مرقم على احد وجهيه XL X 1344 33 FP x 327 . وأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام
امين ابو الشعر

الاعلانات

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١١٦٦ تاريخ ١٩٦٨/١٠/٢٣ تعلن اللجنة اللوائية تنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع بج / ١٣٤٦ تاريخ ١٩٦٦/٦/٥ المتظم بالغاء شوارع وتنظيم شوارع اخرى بحي جبل اللويبدة الغربي حوض ١٦ موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/٨/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٤٤ تاريخ ١٩٦٨/٩/٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د /١٣٥٧ تاريخ ٦٨/٩/٤ المنظم بتوسيع شارع الامانة الواصل ما بين الامانة وجسر رغدان موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فيالعاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٩٢ تاريخ ١٩٦٨/٧/٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أ ع ب / ٢٢٥٣ تاريخ ١٩٦٨/٥/١ المنظم بتعديل سعة الشارع المار امام مبنى كاية راهبات الوردية في حي الاويبدة الغربي موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدنوالقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فيالعاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٠٤ تاريخ ١٩٦٨/٨/١٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أ ع ب /٢٢٦٣ تاريخ ٩٦٨/٨/١٣ المنظم بالغاء الشارع الواصل ما بين شارع راس العين وشارع سقف السيل المار من ارض الجمعية الخيرية الشركسيةموضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٦٣ تاريخ ١٩٦٨/٨/٢١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أ ع ب/٢٢٤٨ تاريخ ٦٨/٢/١٩ المنظم بفتح طريق للقطعة رقم ٢١ حوض ٣ النهارية لتوصيلها للشارع العام موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء عــلى قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٠١٤ تاريخ ١٩٦٨/٩/١٨ تعلن اللجنة اللوائيــة تنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أ ع جـ / ١٤٠٦ تاريخ ١٩٦٨/٦/٦ المنظم بتعديــل منعطف شارع بطريق المحطة . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٠٥ تاريخ ١٩٦٠/٨/١٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أ ع جـ / ١٤١١ تاريخ ١٩٦٨/٨/١٤ المنظم بتعديل بعض الشوارع لاحي المحطــة والموازية لشارع المحطة الرئيسي . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المــدن والقرى والابنية رقــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريــدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فيالعاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٠٧ تاريخ ١٩٦٨/٥/٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط رقم أ ع ج / ١٢٨٥ تاريخ ١٩٦٧/٨/٨ المنظم بتعديل وضع منطقة من سكنية الى منطقة خضراء في جبل النظيف حوض ٣٣ بسبب قابليتها للانزلاق موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وفي جريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (١٠٨٠) تاريخ ٢ / ١٠ / ١٩٦٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي أ ع ب / ٢٢٦٠ تاريخ ٦٨/٧/٢٢ المنظم بتعديل شارع بحي ١٣ الشميساني . لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (١٠١٨) تاريخ ١٨ /٩/ ١٩٦٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/ ١٤٠١ تاريخ ٦٨/١/٩ المنظم بايجاد طرق لكافة القطع الغير مخدومه بطرق بحي جبل الهاشمي حوض ٣ خنيفسة. لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (١٠١٦) تاريخ ١٨ /٩/ ١٩٦٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٢٦٨ تاريخ ٦٨/٩/٨ المنظم بتغيير استعمال منطقة مدارس الى سكن د في حوض ٢ الونانات ماركا . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (١٠٩٤) تاريخ ٩ /١٠/ ١٩٦٨ تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٢٧٣ تاريخ ١٩٦٨/٩/٣٠ المنظم بتوصيل الشارع المـــار بجوار قطع الاراضي ذوات الارقام ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩و٩٤٠ ليمر عبر القطعة رقم ١٢٩ حوض١٣ الشميساني . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم الابنية في العاصمة رقم (١٠٩٦) تاريخ ٩ /١٠/ ١٩٦٨ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي أ ع ج /١٤١٣ تاريخ ١٩٦٨/٩/١٩ المنظم بالغاء شارعين واستبدالهما بشارع آخر في جبل عمان الملفوف الغربي حوض٣٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم الابنية في العاصمة رقم (١٠٩٥) تاريخ ١٩٦٨/١٠/٩ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انهــا قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب /٢٢٣٩ تاريخ ١٩٦٧/١١/٧ المنظم بتعديل شارع في جبل الحسين قرب مدرسة الصناعـــة . لدى اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/١٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (٣٧٣) تاريخ ١٩٦٨/٥/٢٧ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط أع ب/٢٢٤٠ تاريخ ١٩٦٧/١١/٧ المنظم بتعديل منعطف شارع في حي الاشرفية . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (١١١٢) تاريخ ١٩٦٨/١٠/٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انها قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أع ب / ٢٢٦٤ تاريخ ١٩٦٨/٨/٢٢ المنظم بالغاء شارعين والاستعاضة عنها بشارع آخر تفاديا لهدم بنـــاء قائم في حوض ٩ برقع . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحليه للتنظيم الابنية في العاصمة رقم (١٠٩٧) تاريخ ١٩٦٨/١٠/٩ تعلن اللجنة اللوائيـــة التنظيم والابنية في العاصمة انهـــا قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب / ٢٢٦٢ تاريخ ١٩٦٨/٨/١ المنظم بالغاء شارع في حي التليل والاستعاضة عنه بشارع اخر لتفادي هدم ابنية قائمة لدى اللجنة المحلية التنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثنـــاء الدوام الرسمي ولمدة (١٥ يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٨/١٠/٢٩

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
حكمت مهيار

رقم القرار
٦٩٨

قــرار

صادر عن اللجنة المحلية للتنظيم والابنية

بحثت اللجنة المحلية للتنظيم والابنية موضوع اعادة تخطيط وتنظيم المنطقة الواقعة ما بين مبنى الامانـــة الرئيسي وجسر رغدان بما يتفق والاسس الفنية الحديثة والعمل على ربط شارع سطح السيل (الذي قامت الامانة بسقف جزء منه) بشارع الملك عبدالله ، نظرا لضرورة ذلك لحاضر ومستقبل المدينة ، وتقرر بعد المذاكرة والمداولة الموافقة على اعـــادة تخطيط المنطقة المبحوث عنها بما يتفق واحكام الفقرتين (١ ، ٢) ــ من المادة (٣١) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ورفع هذا القرار الى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للموافقة على اعادة تخطيط تلك المنطقة بما يتفق ونص المادة المذكورة ولتتمكن الامانة على ضوء ذلك من اعداد المخططات التنظيمية اللازمة لهذه المنطقة .

١٩٦٨/٧/٢٢

قــرار

صادر عن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

رقم القــرار (٧٤)

اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية على كتاب معالي امين العاصمة رئيس اللجنة المحلية رقم ١/عمومية/تنظيم/١١٩٠ تاريخ ١٩٦٨/٨/١ومرفقه قرار اللجنة المحلية رقم٦٩٨ تاريخ ١٩٦٨/٧/٢٢ المتخذ بالموافقة على اعادة تخطيط وتنظيم المنطقة الواقعة ما بين مبنى الامانة الرئيسي وجسر رغدان والعمل على ربط شارع سطح السيل بشارع الملك عبدالله .

لدى المذاكرة والمداولة ، ونظراً لضرورة ذلك لحاضر ومستقبل المدينة والفائدة المتوخاه من ذلك ، تقرر اللجنة اللوائية الموافقه على قرار اللجنة المحلية السالف الذكر على اعادة تخطيط المنطقة المذكورة بما يتفق واحكام الفقرتين (١، ٢) من المادة ٣١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

١٩٦٨/٩/١٢

مدير التخطيط / الامانة	مدير الاشغال	مدير التنظيم / البلديات	مدير الصحة	النائب العام	محافظ العاصمة
التوقيع	التوقيع	التوقيع	التوقيع	التوقيع	التوقيع
المهندس غالب بقاعين	المهندس سالم ابو حسان	المهندس عوض التل	الدكتور انيس الايراني	راتب الوزني	حكمت مهيار
					رئيس اللجنة اللوائية

اعــلان

بناءعلى تنسيب مدير الشئون الاجتماعية والعمل في محافظة عمان آمر بحل جمعية انعاش القرية في ام الكنــدم المسجلة تحت رقم (٨٥) تاريخ ١٩٦٥/٧/١٤ من تاريخ ١٩٦٨/١١/٢٩ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

صالح برقان

اعــلان

بناء على تنسيب مدير الشئون الاجتماعية والعمل في محافظة عمان آمر بحل جمعية اخوة الفقراء الصغار في عمان المجلة تحت رقم (١١٤) بتاريخ ١٩٦٥/٧/٢٢ من تاريخ ١٩٦٨/١١/٢٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

صالح برقان

اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق القطع ذوات الارقام ٢–١٨ من حوض بلد المجدل رقم ٢ قد علق بدائرة تسجيل جرش بتاريخ ١٩٦٨/١٠/١٢ فعلى كل من يود الاطلاع عليه مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

مديرية الاراضي والمساحة
دائرة تسجيل جرش
مختار قرية المجــدل

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٣) من قانون ادارة أملاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض أو تاجير الجزئين أ،ب المفرزين من القطعة الاصلية رقم (٢)من الحوض رقم (١) من أراضي قصر الحلابات من قبل لجنة املاك الدولة للواء الزرقاء اعتبارا من١٩٦٨/١١/٨وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتغييرات حاصلة في شركات

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة اوتوبارتس الاردنية ومركزها عمان المسجلة تحت رقم (٦٥٨) بتاريخ ١٩٦٤/٨/٥ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد (١٧٨٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٨/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :

أ — انسحب من الشركة : السيد عيسى ميخائيل الزعمط

ب — انضم الى الشركة : « فخرى ابراهيم الحزينة .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
احمد الياس خورما	٧٥٠٠ دينار	١٤٠٠٠ دينار
فخري ابراهيم الحزينه	«	١٠٠٠ «

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريك احمد الياس خورما منفردا .

٤ — تاريخ التغييرات : ١٩٦٨/١٠/٢

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة ناصيف اغابي وشركاه ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ١٤ بتاريخ ١٩٦٢/١١/٢٦ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٦٥٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١٢/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

التغيير الحاصل في غايات الشركة :

عمل الشركة قبل التغيير : خبراء محاسبة وتدقيق حسابات ، تسجيل شركات ، خبراء محاكم وضرائب ، خبراء تحكيم وتصفية شركات ، خبراء بنوك .

عمل الشركة بعد التغيير : خبراء محاسبة وتدقيق حسابات ، تسجيل شركات خبراء محاكم وضرائب ، خبراء تحكيم وتصفية شركات ، خبراء بنوك ، تسجيل علامات تجارية واختراعات ورسوم وتمثيل اصحاب العلامات التجارية والاختراعات والرسوم لدى المحاكم على اختلاف درجاتها وتسجيل العلامات التجارية .

تاريخ التغييرات : ١٩٦٨/١٠/٢

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مصانع الازرار الاردنية ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ٢٢٩ بتاريخ ١٩٦٣/٦/١ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٦٩٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٦/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء : أ — انسحب من الشركة : شركة جوده سوادي واولاده
ب — انضم الى الشركة : اديل جميل ابو العراج

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
شركة عكاوى اخوان	٨٠٠٠ دينار	٨٠٠٠ دينار
اديل جميل ابو العراج	«	٨٠٠٠ «

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : ريمون ناصيف عكاوى واديل جميل ابو العراج مجتمعين .

تاريخ التغييرات : ١٩٦٨/١٠/٢٢

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة تكسي الصباح ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٣٦٤) بتاريخ ١٩٦٨/١٠/١٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة تكسي الصباح

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — سليمان سويلم النبر — اردني / عمان
ب — الياس سويلم النبر — « «
ج — ابراهيم سويلم النبر — « «

٣ — غايات الشركة : مكتب خدمات تكسي داخلي بالعمولة والكمسيون .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : سليمان سويلم النبر منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٨/١٠/٢٠

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن فيما يلي التعديلات الطارئة على مؤسسي الشركة المساهمة الخصوصية المسماه شركة الشمس لصناعة الاحذية البلاستيكية المساهمة المحدودة رقم (١٨٦) تاريخ ٢٥ / ١٢ / ١٩٦٧ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (٢٠٧٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٥ / ١ / ١٩٦٨ بحيث اصبحت اسماؤهم ومقدار مساهمتهم كما يلي :

١ ـ السيد حسني سيدو الكردي	٩٦٠٠ سهم
٢ ـ شركة محمد الفحماوي واولاده	٤٨٠٠ «
٣ ـ السيد نقولا ميخائيل نصار	٤٨٠٠ «
٤ ـ « سليم جوعانه	٤٨٠٠ «

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة باصات حاتم الاهلية ومركزها حاتم/اربد قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٣٦٥) بتاريخ ١٩٦٨/١٠/٢١ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة باصات حاتم الاهلية .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـ فواز مبارك اليوسف ـ اردني ـ حاتم/اربد .
		ب ـ محمد عبد الله محمود ـ « « «
		ج ـ احمد فندي فالح ـ « « «
		د ـ حمدان عبدالرحمن محمود « « «
		ه ـ سليمان حمدان عبد الله « « «
		و ـ عايد لافي خليل « « «
٣ ـ غايات الشركة	:	تسيير باصات لنقل الركاب والبضائع من حاتم الى اربد وبالعكس .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	حاتم ـ اربد .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(٢٠٠٠) الفي دينار .
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	فواز مبارك اليوسف مع اي واحد من الشركاء الاخرين مجتمعين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٨/١٠/٢١

مراقب الشركات

علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية المحدودة المسماة شركة ياسين للتجارة العامة ومركزها عمان المسجلة تحت رقم (٨٨) بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٩ ـ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (٢٠٧٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٢/١٠ قد اجرت التغييرات التالية في المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها بحيث اصبحوا كما يلي : ـ

وبالشؤون المالية السيدة ماجدة محمد فريد العجلاني والسيد عمر اسعد ياسين مجتمعين ، كما يقوم المدير العام السيد عمر اسعد ياسين بتولي شؤون الشركة الادارية والتوقيع عنها اداريا .

تاريخ التغييرات : ١٩٦٨/٩/٢٤ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة الخصوصية المسماة الشركة العربية للبناء والمقاولات المساهمة المحدودة قد قررت في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٦٨/٦/١٠ تعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس بحيث يصبح نصها كما يلي : ـ

رأسمال الشركة : مابة الف دينار مقسم الى عشرة الاف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير .

وتعديل الفقره (أ) من المادة (١) من النظام الداخلي بحيث يصبح نصها كما يلي : ـ

« يتألف رأسمال الشركة من مابة الف دينار مقسم الى عشرة الاف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير » .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

قرار

صادر من محكمة بداية صلح عمان

المدعى النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعي عليه الجندي الملكي المسرح رقم ٦٣٥٥١ محمد محمود عبد الرحمن من البويضة ومجهول محل الاقامة حاليا .

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته هذه الدعوى ضد المدعى عليه الجندي الملكي المسرح رقم ٦٣٥٥١ محمد محمود عبد الرحمن يطلب مبلغ سبعة دنانير ومابة وثمانين فلسا ثمن لوازم اميرية .

وبالمحاكمة الجارية بحضور ممثل النائب العام المنتدب وغياب المدعى عليه المقرر اجراء محاكمته غيابيا . قدم ممثل النائب العام بينته وهي عبارة عن السند مبرز (م / ١) الذي لم يرد عليه . لهذا وعملا بالمادة (١١) من قانون البينات اقرر الحكم بالزام المدعى عليه بتأدية مبلغ سبعة دنانير ومائة وثمانين فلسا للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته وتضمينه الرسوم والنفقات ودينار واحد اتعاب محاماه .

حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء .

الى المتهم : صالح عواد السبعاوي – مجهول محل الاقامة وفار من وجه العدالة .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال في الجريدة الرسمية، وذلك لرؤية القضية الجنائية ذات الرقم ٦٠/١٩٦٨ – جنايات الزرقاء ،والتي اقامها ضدك الحق العام بالتهم التالية :–

١ – جنايـــة السرقة دكان المشتكي محمد سليم احمد بالاشتراك مع المتهم صالح عبد الله حسين يعقوب خلافاً لاحكام المادة (٤٠٤) فقرة (١) وبدلالة المادة (٧٦) من قانون العقوبات .

٢ – جنايـــة السرقة دكان المشتكي يعقوب مجلي بالاشتراك مـــع المتهم صالح عبد الله حسين يعقوب خلافاً لاحكام المادة (٤٠٤) فقرة (١) وبدلالة المادة (٧٦) من قانون العقوبات .

٣ – جناية الشروع بالسرقة بالاشتراك بسرقة مطعم المشتكي عبد القادر طه ، بالاشتراك مـــع المتهم صالح عبد الله حسين يعقوب خلافاً للمواد (٤٠٤) فقره (١) ، ٧٠ ، ٧٦ من قانون العقوبات .

آمر بالقاء القبض عليك ، وعلى مأموري الضابطة العدلية القبض عليه وتسليمه الى القضاء ، وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه . واذا لم تسلم نفسك خلال العشرة ايام تعتـــبر فاراً من وجه العدالة وتوضـــع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها ، وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام الفقرتين (٣ ، ٤) من المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية، على ان يتم نشر هذا القرار حسب احكام الفقرتين (١ ، ٢) من المادة (٢٤٤) من قانون الاصول نفسه .

هذا وقد تعين يوم الاربعاء ١٣ / ١١ / ١٩٦٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية هذه القضية ، وعليه اعلن ذلك حسب الاصول .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى الجندي المرمج رقم ٣٣٣٤٢ سالم محمد حسن محمود جودة من زواتا / نابلس ومجهول محل الاقامة حاليا . يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع في ١٩٦٨/١١/٢٣ الساعة ٨ صباحـــاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاســـم	المحكمـــة	التـــاريخ	الساعـــة	نوع الجـــرم
نعيم حمدان القطناني	جزاء عمان	١٩٦٨/١٢/١١	الثامنة صباحاً	جزائية
بثينه فهد قاسم محمود	«	١٩٦٨/١١/١٢	«	اساءة الامانة
محمد احمد ابو غنيم	صلح السلط	«	«	السير
عدنان عبد الرحيم درويش	«	١٩٦٨/١١/٢٣	«	الاحوال المدنية
عبد الرحمن مصطفى ابو ليلي	«	١٩٦٨/١١/١٣	«	«
عبد الحميد الحاج موسى بزبز	«	١٩٦٨/١١/١٦	«	تنظيم المدن
محمد احمد ذيب تلاوي	«	١٩٦٨/١٠/٣١	«	الاحوال المدنية
احمد علي جميعان	«	١٩٦٨/١١/٩	«	«
سالم احمد خلف ابو خروب	«	«	«	حراج
مصطفى محمد ابو خالد	«	«	«	احوال مدنية
سعيد حسين الجرهري	«	«	«	«
محمد احمد سليمان	مادبـــا	١٩٦٨/١١/٢١	«	مخالفة بلدية

تصحيح اخطاء

١ – نشر باعلان تعديل حدود منطقة بلدية المفرق من عدد الجريدة الرسمية رقم (٢١٠٥) تاريخ ٦٨/٦/٢٠ رقم الحوض (٣٢) خطأ والصواب هو رقم الحوض (٢٣) .

٢ – وقعت الاخطاء التالية باعلان حدود بلدية كفرنجه على الصحيفه (٦٨٠) من الجريدة الرسمية رقم ٢٠٩٣ تاريخ ٦٨/٤/٢٥ وفيما يلي تصحيحها : –

تكرر رقم القطعة رقم (٣٥) مرتين خطأ ، والصواب هو القطعـــة رقم (١٣٥) من الحوض رقم (٨) ، سهي عن ضم القطعة رقم (٥٥) من حوض رقم (٩) والمراد ضمها الى حدود منطقـــة البلدية ، نشر رقم القطعة رقم (٤٥) خطأ ، والصواب شطب هذه القطعة .

٣ – وقعت اخطاء مطبعية في الاعلان المنشور على الصفحات ذوات الارقام ٤١٢ – ٤١٨ من عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٠٨١) الموافق ٢٠ اذار سنة ١٩٦٨ وفيما يلي تصحيحها:

الخطــاء

اسم القرية	رقم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية مترمربع	المساحة العمومية دونم	المساحة المستملكة مترمربع	المساحة المستملكة دونم	الزيادة عن الربع النظامي مترمربع	الزيادة عن الربع النظامي دونم
غور كبد	٣	١٠			٥٦٧	٣		
الصبيحي	١٢	١٢					٢٦٩	
دير علا	٤	١٠	٦٣٠	٧٤				
دير علا	٤	١٢	٧٨٤	٢٤٧٧				
غور الوهادنه	١٩	١٩						
الجرم	١٠	٢٣	٧٣١	٢٩٩				
ابو زياد	٥	٦	٢٦٥	٥٧				
بصيله	١١							

الصــــواب

اسم القرية	رقم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية مترمربع	المساحة العمومية دونم	المساحة المستملكة مترمربع	المساحة المستملكة دونم	الزيادة عن الربع النظامي مترمربع	الزيادة عن الربع النظامي دونم
غور كبد	٣	١٠			٣٦٧	٣		
الصبيحي	١٢	١٢					٢٦٩	١
دير علا	٤	١٠	٦٢٠	٧٤				
دير علا	٤	١٢	٧٨٤	٢٤				
غور الوهادنه	١٩	١٦						
الجرم	١٠	٢٣	٧٣١	٢٠٩				
ابو زياد	٥	٦	٣٦٥	٥٧				
بصيله	١							

٤ – نشر على الصفحة (١٢٥٦) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٢١١٧) الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٨/٢٥ وفي السطر الخامس قبل الاخير منها ان المساحة الزائدة عن الربع القانوني للقطعة رقم (٣٢) من حوض البارات رقم (٢٥) من اراضي غور الصافي هي (٣٣٩) مترا مربعا بينما الصواب (٢٣٩) مترا مربعا كما ان رقم القطعة في الصفحة رقم (١٢٥٧) وفي السطر الاخير التابع الى حوض الطاحونه رقم (١) من اراضي غور فيفه قد ورد (صفرا) والصواب رقم القطعة (١٠) .

٥ – نشر على الصفحة (١١٠٣) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٢١١١) الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٧/٣٠ وفي السطر السابع منها ان المساحة المنوي استملاكها من القطعة رقم (٤) من الحوض رقم (٧) من اراضي البارحة هي دونم واحد و (٣٠٢) متر مربع بينما الصواب دونم واحد و (٢٠٣) امتار مربعة كما ونشر على الصفحة ذاتها وفي السطر الثامن عشر منها رقم القطعة (٤٤) بينما الصواب رقم القطعة (٨٤) .

٦ – ورد خطأ في الاعلان تاريخ ١٩٦٨/٥/١٦ والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢١٠٢ تاريخ ١٩٦٨/٦/١٠ صفحة (٩٠٢) جدول (ب) حيث ذكرت فقرة (المساحة المطلوب استملاكها) في حين ان الصواب هو (المساحة المراد التخلي عنها) .

٧ – ورد خطأ في اعلان الاستملاك المنشور في العدد رقم ١٧٠٥ تاريخ ١٩٦٣/٨/٢٥ حيث ذكر فيه بان المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢١١ حوض ١١ وادي السلط ملك السيد حنا بطرس سريه هي ٢٢ مترا مربعا بينما الصحيح هو ٢٢٠ مترا مربعا .

٨ – تصحح قيمة عوائد التنظيم المفروضة على قطعتي الارض رقم ٧٣٣ ، ٧٣٢ والتي وردت خطأ بقرار اللجنة المحلية رقم ٤٢٨ بالشكل التالي :–

فلس	دينــار	رقم القطعة	الحوض	اسم المالك
٠٠٠	١١٦	٧٣٢	١٣ الشميساني	السيد فؤاد حبيب فارس واسبير بشاره فانوس
٠٠٠	٣٤٨	٧٣٣	١٣ الشميساني	السيدة افتخار فهيم الفرخ

٩ – ورد خطأ في الصفحة رقم ٣٩١ من عدد الجريده الرسمية رقم ٢٠٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٣/١٦ وتحت عامود التركيب المعدني لفئه الفلس الواحد ، حيث ان مجموع نسب التركيب هو ٩٩٪ وليس ١٠٠٪